اذ العقد وقع على اقل الاجلين والزيادة كالتبرع فالعقد بما وقع على معين
وذلك الابة على ان العمل يكون مهرا كالمال وعلى ان عقد النكاح لا يفيد
بالشروط التي لا يوجبها العقد اذ كان وقع شرط هذه الزيادة في
العقد ولما ذكرله ذلك اراد ان يعلمه ان الامر بعد الشرط بينهما
على المسامحة فقال وما اريد ان اشق عليك اي ادخل عليك مشقة
بمناقشة ومراعاة اوقات ولا في اتمام عشر ولا غير ذلك ثم اكد معني
المساهلة بقوله ستجدني ومنح اليانا فع عند الوصل والبا فوت
بسكونها ثم استثني على قاعدة انبيا الله واوليايه في المراقبة على
سبيل التبرك بقوله ان شاء الله اي الذي له جميع الامر من الصالحين
قال عمر اي في حسن الصحبة والوفا بما قلت اي وكلما تريد من كل
خير وقيل اراد الصلاح على العموم فان قيل كيف ينعقد العقد بهذا الشرط
ولو قلت انت طالق ان شاء الله تعالى لم تطلق اجيب بان هذا انما يختلف
بالشرايع او ان ذلك ذكر للتبرك قال اي موسي عليه السلام ذلك اي
الذي ذكرته وعاهدتني فيه وشارطتني عليه بيني وبينك اي قايم
بيننا جميعا لا يخرج كلانا عنه لا انا عما شرطت على ولا انت عما
شرطت على نفسك ثم نبه ذلك مبتدا والظرف خبره واضيف بين
لمفرد ولتكررها عطف بالواو ولو قلت المراد لزيد فعمرو لم يجز والاصل
ذلك بيننا كما فرق بالعطف ثم فسر ذلك بقوله ايما اي اي
الاجلين فما زايدة قضيت اي فرغت منه اطولهما الذي هو العشر
او اقصرهما الذي هو الثمان فلا عدوان اي اعتدا بسبب ذلك لك ولا لاحد
علي في طلب اكثر منه لانه كما لا يجب الزيادة على العشر لا يجب الزيادة على
الثمانية فان قيل تصور العدوان انما هو في احد الاجلين الذي هو اقصر
وهو المطالبة بتتمة العشر فما معنى تعليق العدوان بهما جميعا اجيب
بان معناه كما اني ان طولبت بالزيادة على العشر كان عدوانا لا شك فيه
فكذلك ان طولبت بالزيادة على الثمان اراد بذلك تقرير امر الخيار وانه
ثابت مستقر وان الاجلين على السوا اما هذا واما هذا من غير تفاوت
بينهما في القضا واما التتمة فموكلة الي راي ان شئت اتيت بها والا
لم اجبر على ذلك عليها وكانه اشار بنفي صيغة المبالغة الا انه لا يواخذ
لسعة صدره وطهارة اخلاقه بمطلق العدو والله اي الملك الاعظم
على ما نقول اي كله في هذا الوقت وغيره وكيل قال ابن عباس ومقاتل
شهيد فيما بيني وبينك وقيل حفيظ وعن سعيد بن جبير قال سالني يهودي
من اهل الحيرة اي الاجلين قضى موسى قلت لا ادري حتى اقدم على حبر
العرب فاساله فتقدمت فسالت ابن عباس فقال قضى اكثرهما واوجب

عن

عن ابي ذر مرفوعا اذا سئلت اي الاجلين قضى موسى فقل خيرهما واذا
سئلت اي المراتين تزوج فقل الصغرى منهما وهي التي جات فقالت
يا ابت استاجره فتزوج صغراهما وقضى اوفاهما وقال وهب الكبرى
الكبرى وروي عن شداد بن اوس مرفوعا بكى شعيب عليه السلام حتى عمي
فرد الله تعالى عليه بصره ثم بكى حتى عمي فرد الله تعالى عليه بصره ثم بكى حتى عمي
فرد الله تعالى عليه بصره وقال له ما هذا البكا اشوقا الى الجنة ام خوفا من
النار قال لا يا رب ولكن شوقا الى لقايك فاوحى الله اليه ان يكن ذلك فهنيا
لك يا شعيب لذلك اخدمتك موسى كليمي ولما تم العقد بينهما امر شعيب
ابنته ان تعطي موسى عصا يدفع بها السباع عن غنمه واختلفوا في تلك
العصا فقال عكرمة خرج بها ادم من الجنة واخذها جبريل بعد موت
ادم فكانت معه حتى لقي بها موسى ليلا فدفعها اليه وقال اخرون كانت
من اس الجنة حملها ادم من الجنة فتوارثها الانبيا وكان لا ياخذها غير نبي
الا اكلته فصارت من ادم الى نوح ثم الى ابراهيم ثم الى شعيب وكانت عصي
الانبيا عنده فاعطاها موسى وقال السدي كانت تلك العصا استودعها عها
اياه ملك في صورة رجل فامر ابنته ان تاتيه بعصا فدخلت فاخذت
العصا فاتته بها فلما راى شعيب قال لها ردي هذه العصا واتيه بغيرها
فدخلت والقتها وارادت ان تاخذ غيرها فلا يقع في يدها الا هي حتى فعلت
ذلك ثلاث مرات فاعطاها موسى فاخرجها موسى معه ثم ان الشيخ ندم
وقال كانت وديعة فذهب في اثره فطلب ان يرد العصا فابى موسى
ان يعطيه وقال هي عصاي فرضيا ان يجعلا بينهما اول رجل يلقاهما فلقيهما
ملك في صورة رجل فحكم ان تطرح العصا فمن حملها فهي له فطرح موسى
العصا فعالجها الشيخ فلم يطقها فاخذها موسى بيده فرفعها فتركها
له الشيخ وروي ان شعيبا كان عنده عصي الانبيا فقال لموسى
بالليل ادخل ذلك البيت فخذ عصا من تلك العصي فاخذ عصا هبط بها
ادم من الجنة ولم يزل الانبيا يتوارثونها حتى وقعت الى شعيب فمسها
وكان مكفوفا فاضن اي بخل بها فقال غيرها فما وقع في يده الا هي سبع
مرات فعلم ان له شانا وعن الحسن ما كانت الا عصي من الشجر اعترضها
اعتراضا وعن الكلبي الشجرة التي كلم منها نودي موسى شجرة العوسج
ومنها كانت عصاه ولما اصبح قال له شعيب اذا بلغت مفرق الطريق
فلا تاخذ على يمينك فان الكلا وان كان بها اكثر الا ان فيها تنينا
اخشاه عليك وعلى الغنم فاخذت الغنم ذات اليمين ولم يقدر على كفها فمشى
على اثرها فاذا عشب وريف لم ير مثله فنام فاذا بالتنين قد اقبل
فحاربته العصا حتى قتلته وعادت الى جنب موسى دامية والتنين

Copyright King Saud University